

مديرية التضامن الاجتماعى بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٩٣٨ لسنة ٢٠٢٦

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٦/١/١٤ بشأن إجراءات قيد مؤسسة منى عليوة للتنمية ؛

قرر:

مادة أولى - قيد لائحة النظام الأساسى لمؤسسة منى عليوة للتنمية بموجب القرار رقم (٣٩٣٨) بتاريخ ٢٠٢٦/١/١٤ بالرقم الموحد (.
مادة ثانية - تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص وينشر بالوقائع المصرية على نفقة المؤسسة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

وكيل الوزارة

أ/ أحمد حمدى

ملخص القيد

عنوان المقر : عمريط - أبو حماد - الشرقية .

للعمل فى ميدان :

١ - رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .

٢ - تنمية المجتمع المحلى .

٣ - المساعدات الاجتماعية .

- ٤ - رعاية الأسرة .
 - ٥ - الخدمات الصحية .
 - ٦ - الخدمات التعليمية .
 - ٧ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٨ - حقوق الإنسان .
 - ٩ - الدفاع الاجتماعى .
 - ١٠ - رعاية أصحاب المعاشات .
 - ١١ - رعاية الطفولة والأمومة .
 - ١٢ - رعاية الشيخوخة .
- النطاق الجغرافى : على مستوى الجمهورية .
- تدار المؤسسة بمجلس أمناء مكون من (٧) أعضاء .
- السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠ من كل عام .
- حل المؤسسة وأيلولة أموالها طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والمادة (٩) من لائحة النظام الأساسى ، ولا يتم تنفيذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .